جمع مسائل زاد المستقنع وزوائده من شرح الروض

وجوب النية عند أول واجبات الطهارة)الطهارة - باب فروض الوضوء وصفته (م61

عبدالمحسن الزامل

المسألة السادسة عشرة يجب الاتيان بالنية عند اول واجبات الطهارة واجبات الطهارة ان قيل اول واجبات الطهارة والتسمية فتجب النية قبل التسمية. وان قيل ان التسمية ليست واجبة على قول الجمهور - 00:00:05

فيجب حين يبدأ بالمضمضة والاستنشاق. وان قيل ان المضمضة لا تجب والاستنشاق لا يجب. لو لم والا بعد المظمظة والاستنشاق فان الوضوء صحيح. والصحيح وجوب المضمضة والاستنشاق وعدم وجوب التسمية. وعلى هذا تجب النية عند اول الواجبات - 00:00:24

المتوضئ تارة يجعل التسمية اول على المذهب في اول وضوء. وتارة يبدأ بالمسنون لموضع الاتفاق. مثل لغسل اليدين وهذا سيأتي ان شاء الله في الصورة للثانية في الصورة الاولى اذا اراد ان يسمي اولا على القول وجود تسمية فيجب عليه ان ينوي عند - 00:00:47

للتشبيه لان التسمية واجبة. لان التسمية هو على المذهب فلو شاع فلو فعل شيئا قبل وهو على شيء قبل النية قبل ان ينويه فانه لا يعتد به لان الاعمال بالنيات. وسيأتي لهذه - 00:01:18

مسألة ان شاء الله ايضا فرع وهذا في زوائد الروظ في كلامه رحمه - 00:01:36